الدر المختار

(ولا سلطان لي عليك ولا بألفاظ الطلاق) صريحه وكنايته بخلاف عكسه كما مر (وإن نوى) قيد للأخيرة لتوقفه في النداء على النية كما نقله ابن الكمال وكذا نفى السلطان كما رجحه الكمال وأقره في البحر (و) كذا (أنت مثل الحر) يعتق بالنية .

ذكره ابن الكمال وغيره (وإلا في قوله) أطلقتك ولو لعبده .

فتح (أمرك بيدك أو اختاري فإنه عتق مع النية) فإنه من كنايات العتق أيضا ولا بدع . بدائع .

ويتوقف على القبول في المجلس وكذا اختر العتق أو أمر عتقك بيدك وإن لم يحتج للنية لأنه تمليك كالطلاق ولا عتق بنحو أنت علي حرام